

وسائل الشيعة

[226] [2003] 5 - وبإسناده عن أحمد بن محمد، عن محمد بن بن الحسين، عن موسى بن سنان، عن عبد الله بن سنان قال قال أبو عبد الله (عليه السلام): لا يجنب الانف والفم لانهما سائلان. [2004] 6 - وعنه، عن أبي يحيى الواسطي، عن بعض أصحابه قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام): الجنب يتمضمض ويستنشق؟ قال: لا إنما يجنب الظاهر. [2005] 7 - محمد بن علي بن الحسين في (العلل) عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن أبي يحيى الواسطي، عن حدثه قال: قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) الجنب يتمضمض؟ فقال: لا. إنما يجنب الظاهر، ولا يجنب الباطن، والفم من الباطن. [2006] 8 - قال: وروي في حديث آخر أن الصادق (عليه السلام) قال في غسل الجنابة: إن شئت أن تتمضمض وتستنشق فافعل، وليس بواجب لأن الغسل على ما طهر لا على ما بطن. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في أحاديث الوضوء (1) وفي السواك (2)، ويأتي ما يدل عليه (3). _____ 5 - التهذيب 1: 131 / 358، والاستبصار 1، 117 / 394 مع اختلاف في سند الاستبصار. 6 - التهذيب 1: 131 / 360، والاستبصار 1: 118 / 396. 7 - علل الشرائع: 287 / الباب 208 / 1. 8 - علل الشرائع: 287 / الباب 208 / 2. (1) تقدم ما يدل عليه في الباب 29 من أبواب الوضوء. (2) تقدم في الحديث 23 من الباب 1 من أبواب السواك. (3) يأتي ما يدل عليه في الحديث 5، 9، 11 من الباب 26 من هذه الأبواب. (*) _____